

سنن سعيد بن منصور

1499 - حدثنا سويد بن عبد العزيز قال : سألت ابن أبي ليلى فقال ٧ مثل ذلك إلا أنه قال : وما كان من متاع يكون للنساء والرجال فهو للرجال حي كان أو ميت